

10/10/2024

من وزيرة المالية

N° 1127

إلى

الموضوع : حول تطبيق الفصل 21 من القانون عدد 17 لسنة 1990 المتعلق بالبعث العقاري
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 18 سبتمبر 2024

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات بخصوص سريان العمل بالفصل 21 من القانون عدد 17 لسنة 1990 المؤرخ في 26 فيفري 1990 المتعلق بتحويل التشريع الخاص بالبعث العقاري كما وقع تنقيحه بالقانون عدد 98 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ديسمبر 1991 والمتعلق بالاستثمارات المصنفة والخاصة بمشاريع سكن معتبرة ذات أولوية أو ذات الصبغة الاجتماعية من دونه ، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه في غياب أحكام مخالفة فإنّ الامتياز الجبائي المنصوص عليه بهذا الفصل يبقى قائماً كلما توفرت الشروط المطلوبة للانتفاع به ولا سيما الحصول على قرار تصنيف الاستثمار في باب مشاريع السكن ذات الصبغة الاجتماعية مسلم من المصالح المختصة.

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المندوب العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى السهملاسي